

قوله لا متناه لا يعني انه يقال امتثلت امر او اطعت
 امر فاذا كان يكون معنى الامتثال الاطاعة المتعلقة بالطاعة
 والاطهار انما يتعلق بالطاعة التي هي فعل اختياري لم يطوع
 واما الاطاعة فلا يتعلق بها اظهار كونها امر الاعتباري كما
 يتحقق في الخارج فلا يكون ضرورياً ويجاب بان له اربعة ما يترتب
 من الاعلام وكذا قال اعلام بامتثاله لو اوجب وقوله للواجب
 اي للامر المتعلق بالواجب لان متعلق الاطاعة الامر لا ناس
 بقوله امتثلت امر قوله من الجموع على كل نعمة بيان للواجب اي
 امتثال الامر بالواجب من الجموع فمقدم ان معاني كونه واجبا انه
 بيان عليه في ارباب الواجب لانه واجب بيان على فعله وبيان
 على تركه فاذا كان الامر المتعلق بذلك الواجب بالاعتبار
 المذكور اريد به قوله كما تقدم ما يفهم منه المراد قوله بقدر
 الطاقته متعلق بقوله الجمالي الجمعي قدر ما يطيق اي بقدر
 فالطاقته هي القدرة على الجمعي قدر ما يقدر ولا زيادة قال الله
 تعالى لا يكلف الله نفسا الا وظيفتها اي الجمالي الذي يقدر عليه
 فعل قدر ذلك قوله وهو الجمعي على كل اي عليها كلها اجمالا اي كما
 هو حمد لله اي الجمعي عليها كلها من جهة اجمالا من جهة تفصيلها
 وهو منصوب على التمييز اي جمالا ليدل على تفصيلها او حال اي
 حاله كونه جمالا لا منفصلا واعلم ان التسمية المقيدة للذات
 ثلاثية اما الجمعي عليها كلها اجمالا او الكل بتفصيلها والبعض
 اجمالا والبعض بتفصيلها فالمتذكر كلها تفصيلها والآخر ان
 ممكنان فالحصر في قوله وهو الجمعي عليها كلها اجمالا من قبيل
 الحصر الاضافي وكذا بقوله وهو ما عدا التفصيل وهو بهذا
 الاعتبار

الاعتبار صادق بالصورتين المكتبتين قوله ليجز الخسلة للنفسي
 اي ليجز كل واحد من الخلق عن كونه يجمع مع ما لو الله به عليه
 قوله لا يستلزم انه اي التفصيلي قوله عدا جميعها اي مجموعها
 اي كل جز من اجزاء ذلك الجموع وخلاصة ما في المقام ان جميع
 تستعمل بمعاني الكل الجموعي وهو الغالب والكل الجمعي وهو غير
 الغالب فانه من الغالب والمانع منه ارادة غير الغالب ان
 المعاني عليه لا تستلزمه عدل واحد وهو مستحيل لقوله
 تعالى يجمع ان العدم المتعلق باي واحد الاستحالة فيه لقدرة
 الانسان على عدل الف والاراد قوله وقد قاله في تعبير محمد بن
 اي لا يستلزمه عدل جميعها وهو لا يصح لقوله تعالى وان تعدوا
 نعمة الله وان تعدوا نعمة الله لا تحصى ذلك بعض المحققين
 بان نعمة مفرغ مضاف بوع والتقدير وان تعدوا كل نعمة لا تحصى
 وهو في قوة قضية قائله كل نعمة عند الله غير محصاة وهو
 من عموم السلب لا من سلب العموم فيكون مفاده انه لا يمكن
 عد واحد فضلا عن اكثر وهو لا يصح لما قلنا وجوابه انه من
 بان الكل الجموعي اي وان ارادته عند الجموع اي اجزائه لا يمكن او
 انه من باب الكل الجمعي في النعم الاصول كالسمع والبصر والمعاينة
 وان تعدوا كل نعمة منها لا تحصى اي لا باعتبار ذلك
 بل باعتبار ما يترتب على كل نعمة من الآثار والحالات هذه قوله
 وهي اي النعمة بمعاني المنع به لان معاني الانعام قوله اي حقيقيتها
 نعمة هو الظاهر الخاضع لتسمية ادخلت ولذلك اني باي وجب
 ساقطة من نسخة بعض من كتب وهي كل ملاءمة بخبر عاقبته
 فقال فان قلت لم اختار العرفي قلت لغا ذلك هي بيان ما هو

مبحث النعم

قدرة